

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

وعلى قرار وزير الشباب والرياضة المؤرخ في 10 ديسمبر 2022 المتعلق بتكليف السيد الحسين الذوايدي بمهام مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الشباب والرياضة.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه، يسند تفويض إلى السيد الحسين الذوايدي، مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة الشباب والرياضة، ليمضي بالنيابة عن وزير الشباب والرياضة كل الوثائق الداخلة في نطاق مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية ويجري العمل به ابتداء من 10 ديسمبر 2022.

تونس في 24 فيفري 2023.

وزير الشباب والرياضة  
كمال دقيش

بمقتضى قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 30 جانفي 2023.

تسند الدرجة الاستثنائية لخطة مدير إدارة مركزية للسيد نصر التميمي، أستاذ أول مميز درجة استثنائية للشباب والطفولة، المكلف بمهام مدير إدارة مركزية بوحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة بوزارة الشباب والرياضة.

بمقتضى قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 30 جانفي 2023.

يكلف السيد وسام المسعودي، مهندس رئيس، بمهام مندوب جهوي للشباب والرياضة والتربية البدنية بسيدي بوزيد بوزارة الشباب والرياضة ابتداء من 16 جانفي 2023.

عملاً بأحكام الفصل 3 من الأمر عدد 2062 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008، تسند للمعني بالأمر خطة مدير إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 156 لسنة 2023 مؤرخ في 17 فيفري 2023.

يسمى السيد نزار السويسي، أستاذ التعليم العالي، مديراً عاماً للتربية البدنية والتكوين والبحث بوزارة الشباب والرياضة ابتداء من 2 جانفي 2023.

بمقتضى أمر عدد 157 لسنة 2023 مؤرخ في 17 فيفري 2023.

يسمى السيد أنور يحي، أستاذ أول مميز درجة استثنائية للشباب والطفولة، مديراً عاماً للشباب بوزارة الشباب والرياضة ابتداء من 2 جانفي 2023.

بمقتضى أمر عدد 158 لسنة 2023 مؤرخ في 17 فيفري 2023.

يسمى السيد محسن مصدق، أستاذ أول مميز درجة استثنائية تربية بدنية، مندوباً جهوياً للشباب والرياضة والتربية البدنية بمنوبة بوزارة الشباب والرياضة.

عملاً بأحكام الفصل 3 من الأمر عدد 2062 لسنة 2008 المؤرخ في 2 جوان 2008، تسند للمعني بالأمر خطة مدير عام إدارة مركزية.

قرار من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 24 فيفري 2023 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير الشباب والرياضة،  
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 1124 لسنة 2007 المؤرخ في 7 ماي 2007 المتعلق بتنظيم وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،